



وتقبل من كان دون المعقات وقوله ذلك اسادة الى العدي والضيام
 اي انما يجيب العدي والضيام بدلامنه علي الغزب لاهل اهل مكة
 وتقبل ذلك اسادة الى التمتع **الحج اشهر** التقدير اشهر الحج اشهر الحج في
 اشهر وهي شوال وذي القعدة وذي الحجة وتقبل التسوية الاول سنة
 وينبغي علي ذلك من اخر طواف الافاضة الى اخر ذي الحجة فعليه
 دم علي القبول بالعس الاول ولا دم عليه علي القبول بجمع الشهر
 واختلف فيمن احرم بالحج قبل هذه الاشهر فاجازه مالك علي كراهة
 ولم يحرم الساجني وادود والتميمي هذا الاسم لذلك تكا فعاكوفة
 الصلاة **فمن فرض فممن الحج** اي الزم الحج نفسه **فلا توفت ولا تسوق**
 المرفق الجماع وتقبل العنق من الكلام والقصوق المعاصي والمجدد
 المرامطوق وتقبل المجلد له في موافقة الحج وتقبل النبي الذي كانت
 العرب تقبله **وتزود** واقبل حملوا اراذل السفر وتقبل تزود واللاذ
 بالتقوي وهو الارواح لابعده **فضلا من ربكم** التجارة في ايام الحج ابا حسا
 الله تعالى وقراين عباس فضلا من ربكم في مواضع الحج **افتمت** انذ فتمت
 جملة واحدة **من عرفان** اسم علم للموقف والتسوية فيه في مقابلة النبي في
 جباله لرايتون صرف فان فيه التعريف والتاثير **الشعر المصير**
 المزدلفة والوقوف بما سبه **كما هداكم** التاثير لتسهيل وان كنتم ان تحففة
 من التسوية ولذلك جاء اللام في خبرها من قبله اي من قبل العدي ثم انفقوا
 من حيث افاض الناس فيه قولان اهداهم انه امر ليس وهم قريش
 ومن تبعهم كانوا يقيمون بالمزدلفة لانما حرم ويقفون بمعرفة مع سائر
 الناس لانما حل ويولون بمن اهل الحرم لانهم الايام لهم فاسمهم الله تعالى
 ان يقفوا بعرفة مع الناس وينضوا منها وقد كان النبي صلي الله عليه
 وسلم يقبل ذلك يقف مع الناس بمعرفة توديتا من الله تعالى له والقول
 الثاني انما خطاب لجميع الناس ومعناهما اقبضوا من المزدلفة الى من
 فتم علي هذا القول علي باهما من الترتيب واما علي القول الاول فليست

اي فعلكم ما استيسر من العدي وذلك شاة ولا تخلقوا ورسكم خطاب
 للمعصر وغيره **فمن كان منكم مريضا** الاية تزلت في كعب بن عجرة حين
 راد النبي صلي الله عليه وسلم فقال له لعلك يوذيك حوام لاسك
 فقال نعم فقال له رسول الله صلي الله عليه وسلم احلق راسك وهم
 ثلاثه ايام واطعم ستة مساكين او اسك بشاة بمعنى الاية ان من
 كان في الحج واصطوره مرض او قبل الي خلق راسه قبل يوم الترواح
 له حلقه وعليه صيام او صدقة او سكر حسبما انفرد في الحديث
 وقاس الفقهاء علي خلق الراس سائر الاشياء التي يمتنع الحاج منها الا
 الصيد ووطي وقصر النظا هوية ذلك علي خلق الراس ولا بد في الايمان
 من غير لا يبتذل الكلام عنه وهو المعنى نحو الخطا لخطا لوطا بوقد رواها
 فمن كان منكم مريضا او به اذي من راسه فحلق راسه فعليه ندية
فاذا المصوم اي من المرض علي قول مالك ومن العدي علي قول غيره
 والمعنى اذ كنتم بحال امن سوانتدم مرض او خوف عد واولم يتقدم
فمن تمتع بالعمرة الى الحج التمتع عند مالك وغيره هو ان يمتد الاثنان
 في اشهر الحج ثم يحج من عاصه ثم يوفد تمتع باسقاط احد السنين للحج
 او العمرة وقال جده ابن الزبير التمتع هو ان يحضرن الحج بعد وحق
 بوضو الحج صفة يمتد عمرة بحلل بها من احرامه ثم يحج من قابل فضا
 لمحتة ثم يوفد تمتع بفعل المنوعات من الحج في وقت تحلله بالعمرة الى الحج
 القابل وتقبل التمتع هو قرا الحج والعمرة **فما استيسر من العدي**
 شاة **ثلاثة ايام** في الحج وقتهما من احرامه الي يوم عرفه فان فاته صام
 ايام التشريق **اذا رجعت** الى بلدهم او من الطريق **تلك عشرة** فاحدتها
 ان السبع تصام بعد الثلاثة فتكون عشرة وروى للترم ان السبعة
 بدل من الثلاثة وتقبل هو مثل العذبة وهو قول الناس بعد
 الاعداد فذلك كذا وتقبل كما سلة في النوايب **لن لم يكن اهله حاضر** النبي
الحرام يعني غير اهل مكة وذي طوي باجماع وتقبل واهل الحرم كله

وتقبل